قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٠ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على الاتفاق المصرى الاسبانى المشترك لإنشاء حساب مقابل المعونة الغذائية الاسبانية بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة اسبانيا والموقع فى القاهرة بتاريخ ٤ / ٤ / ١٩٩٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الاتفاق المصرى الأسبانى المشترك لانشاء حساب مقابل المعونة الغذائية الاسبانية بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة أسبانيا والموقع فى القاهرة بتاريخ ٤/٤/١٩٩٤ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق

صدر برئاسة الجمهورية فى غرة ربيع الأول سنة ١٤١٥ هـ .

(الموافق ٩ أغسطس سنة ١٩٩٤ م) .

حسنى مبارك

اتفاق مصرى اسبانى مشترك

لإنشاء حساب مقابل المعونة الغذائية الاسبانية

إن حكومة ج .م. ع (المسماة فيما بعد مصر) وحكومة مملكة أسبانيا (المسماة فيما بعد أسبانيا) رغبة منهما فى إرساء التفاهم بين بلديهما بشأن مسئوليات كلا الطرفين لتنفيذ المعونة الغذائية الأسبانية وإنشاء حساب مقابل لتنظيم عائداتها وفقا لبرنامج المعونة الغذائية الأسبانية قد اتفقنا على ما يلى : -

(مادة ١)

الغرض من شحن المعونة الغذائية السابق ذكرها هو المساهمة فى تموين السوق الداخلية المصرية وكذلك إنشاء حساب نقدى وسوف تساعد الأرصدة فى التنمية فى القطاعات ذات الأولوية والأنشطة فى مجال الأمن الغذائى التى يوافق عليها الطرفان .

(مادة ٢)

أسبانيا سوف تكون مسئولة عن جميع العمليات التى تسبق تسليم المعونة فى ميناء الشحن :

- إجراء المراجعة بالنسبة للمواصفات قبل الشحن .

- شحن البضاعة فى ميناء أسبانى والنقل إلى ميناء الاستلام النهائى على أساس (CIF FREE OUT).

(مادة ٣)

سوف تكون مصر المالك للمعونات الأسبانية موضوع هذا الاتفاق من وقت شحنها فى ميناء أسبانى وتتعهد مصر بأن تعطى الأولوية لتفريغ البواخر الحاملة للمعونة الأسبانية دون تحميل تلك المعونة لرسوم الميناء والرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد والتصدير وأجور التخزين فى مصر أو أى ضرائب عامة .

(مساهمة)

تعين مصر وزارة التموين والتجارة الداخلية (اللجنة العامة للمساعدات الخيرية الأجنبية) باعتبارها الجهاز المسئول عن تنفيذ هذا الاتفاق ويتعهد هذا الجهاز باستخدام المنتجات المستلمة كمعونة لأغراض الاستهلاك الادمى وتبيعها فى السوق المحلى بالأسعار السائدة للمنتجات التى تماثلها فى النوعية تعين أسبانيا سفارتها فى القاهرة كجهاز مسئول لتنفيذ التزاماتها الواردة بهذه الاتفاقية .

وتشكل اللجنة الأسبانية المصرية المخصصة من :

ممثلين من وزارة التموين والتجارة الداخلية المصرية (اللجنة العامة للمساعدات الخيرية الأجنبية) .

ممثلين من السفارة الأسبانية فى القاهرة .

سوف تخصص هذه اللجنة الأرصدة النقدية فى الحساب المشترك وسيكون استخدامه مقصورا على تمويل التنمية والمشروعات التعاونية التى يتم الاتفاق عليها بين الحكومتين فى هذه اللجنة مع تجهيز ما يتصل بالإنتاج الغذائى والقطاعات المرتبطة به .

سوف تقوم اللجنة المخصصة بوضع الموافقة بالاجماع على برنامج استخدام وتخصيص الأرصدة للمشروع (للمشروعات) المختارة وكذلك على وضع ميزانية تقديرية للمصروفات المتوقعة وجدول المدفوعات .

اللجنة المخصصة يمكن أن تجتمع فى أى وقت بناء على طلب من أحد الجانبين لعرض الإشراف على الامتثال لبرنامج استخدام الأرصدة النقدية والمساهمة فى إيجاد حلول يتفق عليها لأى صعوبات يمكن أن تعترض سيره الطبيعى وفقا لما هو مقرر بمعرفتها فى أى وقت يحدد .

(مادة ٥)

سوف يتكون الحساب المقابل الاسبانى المصرى من المدفوعات لقيمة المعونة الغذائية الاسبانية طبقاً لسعر السوق المحلى وفى خلال فترة لا تتجاوز ستة شهور فإن قيمة حساب المعونة سوف تودع فى الحساب المشترك بالعملة المحلية .

وحتى يمكن تحديد صافى حصيلة البيع التى ستودع فى الحساب المشترك يتم تقدير جميع المصروفات (ولو بالتقريب) والتى تشمل المصروفات الملاحية والتفريغ والمستودعات داخل الميناء والنقل الداخلى لأماكن التخزين وكل المصروفات التى قد تتفق على المعونة حتى وصولها للمستهلك النهائى وتخصم من الحصيلة

(مادة ٦)

الحساب الاسبانى المصرى المشترك المفتوح فى بنك تجارى مصرى (بنك مصر أكستريور) سوف يتم إدارته بالاشتراك بين وزارة التموين والتجارة الداخلية فى مصر (اللجنة العامة للمساعدات الخيرية الأجنبية) وبين سفارة اسبانيا فى القاهرة .

البنك التجارى المصرى (بنك اكستيريور) سوف يقوم بتقديم شهريا تقرير متابعة للشروط الواردة فى مادة (٩) كما يقدم ملخص عن الرصيد والعمليات التى تمت فى الحساب المصرى الاسبانى المشترك والأرصدة النقدية فى الحساب المشترك المتضمنه الفوائد المدفوعة الناتجة عنها وسوف تكون مثبتة بوضوح تام فى حساب البنك .

وزارة التموين والتجارة الداخلية (اللجنة العامة للمساعدات الخيرية الأجنبية) سوف تصدر أوامر الدفع المطابقة لبرنامج استخدام الأرصدة المعتمدة من اللجنة المشتركة كما تقدم صور من أوامر الدفع للسفارة الاسبانية فى القاهرة .

(مـادة ٧)

تؤكد اسبانيا ومصر على أن تنفيذ هذا الاتفاق سيتم بعناية وبكفاءة وأن كل طرف سوف يتيح للطرف الآخر جميع البيانات التى قد يطلبها على نحو معقول وسوف يكون المستلم مسئولا عن تنفيذ البرنامج كما ستقوم اسبانيا بالمشاركة عن قرب فى إدارة الانشطة طبقاً للإجراءات المتفق عليها .

(مـادة ٨)

أى مراسلات بالمستندات مسحوبة ، مكتوبة أو مرسلة سواء من اسبانيا أو من مصر معلقة بهذه الاتفاقية يجب أن تكون كتابة .

وقد تم تحديد العناوين الآتية :

اسبانيا : السفارة الاسبانية بالقاهرة (مصر)

٤١ شارع إسماعيل محمد بالزمالك - القاهرة .

مصر : وزارة التموين والتجارة الداخلية «اللجنة العامة للمساعدات الخيرية الأجنبية »

١٤ شارع الفنان على الكسار - الأزبكية - القاهرة .

(مـادة ٩)

يمكن أن يعدل هذا الاتفاق باتفاق مشترك بين الأطراف بتبادل الخطابات بين الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية

(مادة ١٠)

يصبح هذا الاتفاق ساري المفعول مؤقتا عند التوقيع عليه ونهائيا بعد تاريخ تبادل الاخطارات بين الطرفين التى تفيد عن استكمال الإجراءات القانونية .

حررت فى القاهرة فى ٤ / ٤ / ١٩٩٤ من نسختين أصليتين باللغتين العربية والاسبانية ولكل منهما نفس الحجية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية	عن اسبانيا
وزارة التموين والتجارة الداخلية ،	
للجنة العامة للمساعدات الاجنبية	

وزارة الخارجية

قرار رقم ١٠٠ لسنة ١٩٩٤

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٤٠ بتاريخ ١٩٩٤/٨/٩ بشأن الموافقة على الاتفاق المصرى الاسبانى المشترك لإنشاء حساب مقابل المعونة الغذائية الأسبانية الموقع بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة اسبانيا فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٤/٤/٤؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٤/٨/٩؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية الاتفاق المصرى الأسبانى المشترك لإنشاء حساب مقابل المعونة الغذائية الاسبانية ، الموقع بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة اسبانيا فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٤/٤/٤

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٤/٩/٢٢

صدر بتاريخ ١٩٩٤/١٢/٧

وزير الخارجية

عمرو موسى